مجلة تراثية فصلية محكمة

٤

المورد

تصدر عن

دار الشؤون الثقافية العامة

- وزارة الثقافة والاعلام

الجمهورية العراقية

المجلد السابع عشر

العدد الرابع

١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م

عدد خاص

دراسات قرآنية

علم النُمّيات في القرآن الكريم

دراسة

عبدالجبار محمود السامرائي

ص . ب . ٤٦٩ بغداد

بسم الله الرحمن الرحيم

علم النُمّيات : La Mumismatique هو العلم الذي يبحث في النقود والأوزان والأختام والأنواط[1] والمقاييس والمكاييل .

والنميات جمع النمّى . جاء في لسان العرب : (والنُمّيُّ : فلوس الرصاص ، رومية ، قال أوس بن حجر :

وقارفت ، وهي لم تجرب ، وباع لها ، من الفصافص بالنُمّي ، سفسيرٌ واحدتها نُمّيّة . والنمي : الصُنجةُ . . وقال بعضهم : ماكان من الدراهم فيه رصاص لو نحاس فهو نُمّيٌّ[2] .

ورد الأب انستاس ماري الكرملي[3] ـ كعادته ـ اصل الكلمة الى اليونانية ، ويظن ان الكلمة دخلت في الرومية من أبعد العهد ، أي في أيام بلاد اليونان الكبرى ، فهي في نظره مصحفة عن Nomos أو Noummos وهي اسم نقد صقليّ . أما النقد باليونانية فاسمه Nomisma .

وفي القرآن الكريم ، آيات تندرج ضمن علم النميات ، وجدنا من المناسب ان نجمعها ونشرحها في هذا البحث ، بالاعتماد على المصادر والمراجع المتصلة بهذا العلم .

النقـــود

١ ـ الديـنـار :

هو اسم وحدة من وحدات السكة الذهبية عند العرب ، اشتقه العرب من اللفظ اليوناني اللاتيني Denarius — aureus المشتق عند الروم من DENI أي عشرة[4] فلقد عرف العرب هذه العملة الرومانية الذهبية وتعاملوا بها قبل الاسلام وبعده . وقد ورد ذكر الدينار في القرآن الكريم في قوله تعالى :

﴿ ومنهم من تأمنه بدينار لايؤده اليك الا مادمت عليه قائماً ﴾ آل عمران / ٧٥ .

وكان تعامل أهل مكة بالدنانير ، ترد اليهم من بلاد الشام ، ولاسيما دنانير هرقل . . وقد اشتهرت دنانير (هرقل) ، وعرفت بـ (الهرقلية) ، حتى انها كانت تسمى الدنانير هامةً (الهرقلية) ، والظاهر ان ذلك بسبب كونها مجلوةً مطبوعة طبعاً حديثاً ، لم تطمس آثارها ، ولم يمض زمن طويل عليها ، او لأن العرب حصلت في عهده على اكثر دنانيرها فنسبت اليه . . والظاهر أن العرب استعملوا التسمية التي كانت شائعة في بلاد الشام ، منذ عهد إصلاح (قسطنطين الأول ٣٠٩ ـ ٣١٩ م) لنظام النقد ، فاطلقوا على العملة الذهب لفظة دينار .[5] .

والدينار البيزنطي مستدير الشكل ، يحمل على أحد وجهيه صورة الامبراطور البيزنطي ، وقد عاصرت الدنانير الهرقلية الفترة الاسلامية الأولى ، وكانت تحمل صورة هرقل وحده ، أو صورته على جانبيه ولداه هرقليانوس وقسطنطين ، والى جانب

كل منهم صليب بالاضافة الى صليب آخر يتوج الرأس ، وعلى الوجه الثاني للدينار صورة صليب قائم على مدرجات أربعة مع بعض العبارات المسيحية ، ومكان الضرب بالأحرف اليونانية واللاتينية[٦] .

وهناك أجزاء للدينار كالتي وجدت في مصر من قطع النصف دينار Semis والثلث Tremis والثلثين ، والربع Quadrans وقد أشير الى هذه العملات كلها في أوراق البردي[٧] .

والظاهر ان اصدار مثل هذه الأجزاء من الذهب يعود الى هدف الدولة في تسهيل أمور الشراء والبيع . وقد احتفظ العرب بعد حركة التحرير الاسلامي بكل هذه العملات لاستخدامها في عملياتهم التجارية من جهة ، وللوفاء بالالتزامات الضرائبية من جهة اخرى[٨] .

وقد وجدت دنانير بيزنطية اختلف ضربها عن الدنانير الهرقلية ، وهذه الدنانير أشار اليها الكاتب القبطي (بسندي) الذي عاصر التحرير العربي الاسلامي . إذ يروى ان (بسندي) ارسل الى الاساقفة زملائه يقول لهم : (ان العرب أخذوا النقود الذهبية المنقوش عليها الصليب المقدس وصورة المسيح وأزالوا الصليب وصورة المسيح ، وأحلوا محلها اسم نبيهم محمد الذي يتبعون تعاليمه ، واسم الخليفة ونقشوا الإسمين معاً على السكة الذهبية)[٩] .

هذا ، ولم يفكر العرب المسلمون في تبديل النقود ذات الشارات المسيحية بعد سيطرتهم على الشام ومصر ، مادامت هذه النقود مألوفة لديهم ، ومادامت تشبع حاجة شعب مزدوج من الغالبين والمغلوبين ، ومادام الابقاء على هذه النقود يساعد على استقرار البناء الاقتصادي في الدولة الاسلامية[١٠] .

ولكن هذا الاستقرار الاقتصادي لايعني ان العرب المسلمين لم يحاولوا ضرب النقود ، فقد حدثت محاولات عديدة في هذا الصدد ، بدأت منذ خلافة عمر بن الخطاب (رض) وانتهت بالاصلاح النقدي المنسوب الى الخليفة عبدالملك[١١] حيث أمر بضرب الدنانير بدمشق . وقد نعت الدينار الجديد بـ (أحرش) ، إذا كانت فيه خشونة لجدته . ومن أسماء الدينار (السِكّيّ)[١٢] .

وفي اشارة الى الدينار الهرقلي ، قال شاعر عربي في صبيان النصارى :

كأنّ دنانيراً على قسماتهم
وإن كان قد شفّ الوجوه لقاء

وشبه شاعر آخر الدينار بالشمس والدرهم بالبدر :

ويُظلِمُ وجه الأرض في أعين الورى
بلا شمسِ دينارٍ ولابدر درهمِ

٢ ـ الدِرهَمْ :

كلمة عربت عن اليونانية « الدراخما » Drachma . والدرهم عملة فضية استخدمها العرب في معاملاتهم . . وقد أشير الى هذه الدراهم في البرديات المصرية منذ فجر الاسلام ، كما أشير الى أنصاف الدراهم Semis وإلى ثلث درهم Tremis[١٣] .

وقد ذكر علماء اللغة ان لفظة الدرهم أعجمية معرّبة ، وقالوا في جمعها دراهم ودراهيم .

قال الفرزدق :

تنفي يداها في كل هاجرةٍ
نفي الدراهيم تنقاد الصياريف[١٤]

وأشير الى الدراهم في الآية الكريمة :

﴿ وشروه بثمنٍ بخسٍ دراهم معدودة ، وكانوا فيها من الزاهدين ﴾ يوسف / ٢٠ .

ويذكر المفسرون انه كان من عادة الجاهلين التعامل بوزن الدراهم بالأواقي إن زاد عددها على وزن أوقية ، وكان وزن الأوقية اربعين درهماً ، فما نقص عن هذا المقدار ، جرى التعامل عليه بالعدد ، ومازاد عليه جرى التعامل عليه بالوزن[١٥] .

وكانت الدراهم مختلفة كباراً وصغاراً ، فكانوا يضربونها مثقالاً ، وهو وزن عشرين قيراطاً ، ويضربون عشرة قراريط ، وهي أنصاف المثاقيل . وكان أهل الجاهلية يتعاملون بها حسب وزنها ، وهي دراهم الأعاجم[١٦] .

وقد قسّم العلماء الدراهم التي كان يستعملها الجاهليون من أهل مكة وغيرهم الى نوعين :

الدراهم السود الوافية ، والدراهم الطبرية العتق . والوافية هي البغلية ، وكان لهم دراهم تسمى (جوراقية) .

والدرهم الطبري : ثمانية دوانق ، والدرهم البغلي : أربعة دوانق ، وقيل العكس ، والدرهم الجوراقي : أربعة دراهم ونصف[١٧] .

وورد أنه كانت باليمن دراهم صغاراً ، في الدرهم منها دانقين ونصف[١٨] وورد ان الدرهم اليمني كان دانقاً[١٩] ويظهر أنه كان من أيام الحميريين ، بدليل تسمية (الماوردي) لهذه الدراهم بالحميرية[٢٠] .

وان اقدم ماوصلنا من الدراهم الحميرية يعود تأريخه الى سنة ١١٥ ق . م . وكانت تحمل صورة (البومة) على غرار الدراخما الإغريقية ، وصورة خنجر بجوار البومة مع نقش لإسم الملك ولقبه ، وعلى الجهة الثانية من الدرهم صورة رأس إنسان في وضع جانبي Profil وهو حليق الوجه ومحاط بغصن من الاشجار[٢١] بينما كانت الدراهم الساسانية في فجر الاسلام عبارة عن قطع مستديرة فضية ، نُقش على الوجه الجانبي صورة كسرى ، وقد وضع التاج على رأسه ، وفي جهة ثانية معبد النار المجوسية مع بعض العبارات التي تتضمن اسم الملك أو مايعبر عن الدعاء لأسرته ، بالاضافة الى رسم يمثل حارسين مدججين بالسلاح .[٢٢]

وعرفت دراهم الأكاسرة بـ (دراهم الأسجاد) . قيل انها عرفت بذلك لأنها كانت عليها صور يسجدون لها . وقيل : كانت عليها صورة كسرى ، فمن أبصرها وجب ان يسجد لها - كما يريد الفرس المجوس - أي يطأطىء رأسه لها ، ويظهر الخضوع ! وإياها عنى الأسود بن يعفر النهشلي :

من خمر ذي نطف أغنّ منطق
وافى بها كدراهم الأسجاد[٢٣]

وفي رواية أخرى ، ان الأسجاد : اليهود والنصارى ، أو معناه الجزية[٢٤] .

وكان الفرس عند فساد أمورهم - وما أكثر فسادها - فسدت نقودهم من العين والورق غير خالصة ، إلا انها كانت تقوم مقام الخالصة في المعاملات ، وكان غشها عفواً لعدم تأثيره بينهم ، إلى أن ضربت الدراهم الاسلامية ، فتميز المغشوش من الخالص[٢٥] .

وعلى هذا يكون أهل مكة قد تعاملوا في الجاهلية بعملة الروم ، وبعملة الفرس ، وهي الدراهم على الأكثر ، وبعملة اليمن ، وأشار البعض الى عملة مغربية لم يذكر عنها شيئاً[٢٦] .

وذكر أن الخليفة عمر بن الخطاب أمر بضرب الدراهم ، ونقش عليها (الحمد لله) ، وفي بعضها : (محمد رسول الله) ، وفي بعضها : (لااله الا الله وحده) . وكان ذلك سنة ١٨ هـ . وفي آخر مدة عمر (رض) وزن كل عشرة دراهم ستة مثاقيل . فلما بويع (عثمان) ضرب في خلافته دراهم نقشها : (الله اكبر) وفي عهد (معاوية) ، ضرب الدراهم السود الناقصة من ستة دوانق ، فتكون خمسة عشر قيراطاً ، تنقص حبة أو حبتين . وضرب منها (زياد) ، وجعل وزن كل عشرة دراهم سبعة مثاقيل ، وكتب عليها ، فكانت تجري مجرى الدراهم . ولما قام (عبدالله بن الزبير) بمكة ضرب منها قبل ذلك ممسوحاً غليظاً قصيراً ، فدورها عبدالله . وضرب (مصعب بن الزبير) دراهم بالعراق ، وجعل كل عشرة منها سبعة مثاقيل . فلما استوثق الأمر لعبد الملك بن مروان ، ضرب الدنانير والدراهم في سنة ٧٦ هـ .[٢٧]

وجاء في تاريخ اليعقوبي انه : (في أيام عبدالملك نقشت الدراهم والدنانير بالعربية ، وكان الذي فعل ذلك الحجاج) بولاية العراق . وكانت على الدراهم قبل ذلك كتابة بالفارسية .

وأطلق أهل الحجاز على الدرهم والدينار لفظة (الناض) ، وذلك إذا تحول عيناً بعد ان كان متاعاً . وفي حديث (عمر) كان يأخذ الزكاة من ناض المال ، وهو ماكان ذهباً أو فضة ، عيناً أو ورقاً . وقالوا : ان الناض هو الدرهم الصامت[٢٨] اما اذا كان الدرهم رديئاً ، فيعبرون عنه بلفظة (بهرج) أو (قسيّ) ، فيقولون : درهم بهرج ، أي رديء . وكل مردود عند العرب بهرج ونبهرج . وذكر بعض العلماء ان اللفظة فارسية من (نبهرة) ، وأنها بمعنى الباطل والرديء ، والدرهم البهرج الذي لايباع به لرداءته ، والذي فضته رديئة ، وكل رديء من الدراهم ، وكل مردود عند العرب بهرج[٢٩] .

وبلغة هذيل ، عرفت الدراهم بـ (قطاع)[٣٠] ودرهم زائف مغشوش ، مردود لغش فيه .

يقال : درهم زيف وزائف . وزاف فلان الدراهم حصلها زيوفاً[٣١] ودراهم فسول ، دراهم زائفة ، وأفسل عليه دراهمه ،

اذا زيفها[٣٢] .

ويعبر عن الدراهم الموزونة بـ (دراهم مجرّبة)[٣٣] لأنها مجرّبة ، وقد ظهر من التجربة انها صحيحة غير منقوصة[٣٤] .

وقد ورد ان الخمسمائة درهم ، كانت تعادل في أيام النبي (ﷺ) أثنتي عشرة أوقية ونش[٣٥] وأن الدرهم سبعة دوانيق ، وكل عشرة دراهم سبعة مثاقيل[٣٦] و (النش : نصف أوقية) وهو عشرون درهماً ، لأنهم يسمون الاربعين درهماً أوقية ، ويسمون العشرين نشاً ، ويسمون الخمسة نواة[٣٧] .

٣ ـ الوَرِق :

أطلق علماء اللغة على الدراهم لفظة (الوَرِق) ، وعلى الموسر المالك للدراهم المورق، وسمّوا الفضة وَرِقاً[٣٨] .

وفي الصحاح : الوَرِقُ الدراهم المضروبة وكذلك الرقةُ .

قال ابن سيدة : وربما سميت الفضة ورقاً . والورّاق : الرجل الكثير الورق .

والوَرَقُ : المال كله ، ورجل مُورقٌ وورّاق : صاحب ورق :

يارُبَّ بيضاءَ من العراقِ
تأكل من كيس امرىءٍ ورّاقِ

أي كثير الورق والمال ، يقال : إن تتجر فإنه مورقة لمالك اي مكثرة . ويقال : أورق الرجل ، كثر ماله .[٣٩]

وقد وردت لفظة (الورق) في نصوص المسند ، وكأنها نوع من أنواع العمل ، أو وزن . فورد (خمس ورقم) ، أي (خمسين ورق) ، أي (عشر ورق) ، فكأن لفظة (ورق) هنا اسم علم لنوع معين من العملة ، أو وزن معينّ وعيار كان معروفاً عندهم . وذهب بعض الباحثين إلى أن الورق : الذهب . ويرجح الدكتور جواد علي في مفصّلة : أنّ المراد منها عملة خاصة عرفت بهذه التسمية[٤٠] .

وقد ورد في القرآن الكريم (الوِرَق) في قوله تعالى : ﴿ فابعثوا أحدكم بوَرِقِكُمْ هذا الى المدينة ﴾ الكهف / ٢ .

ويراد بالورق النقود الورقية المستعملة من الجلود .

وقد سبق ظهور النقود الورقية العملة الجلدية ، وكان الخليفة عمر بن الخطاب (رض) قد وضعها بدل النقود المعدنية لضرورة اقتضتها الحروب[٤١] ، قال أبو تمام :

لم ينتدب عمر للابل يجعل من
جلودها النقد حين عزّه الذهب

وجاء في كتاب النقود للبلاذري عن ابن الناقد في نقله عن عمر بن الخطاب (رض) أنه قال : (هممت ان اجعل الدراهم من جلود الإبل) فقيل له : إذاً لابعير . فأمسك[٤٢] .

ومن هذا يفهم ان عمر (رض) عدل عن اعتبار جلود الإبل مادة للنقد خشية عليها من الهلاك ، في زمن كانت الحاجة فيه قائمة الى الابل[٤٣] .

وقبل الاسلام أقدمت دول على اظهار النقود الجلدية ، في أيام ضائقتها المالية وخاصة وقت حروبها[٤٤] والاوراق النقدية يراد بها ورق الكاغد لا الورق الوارد في القرآن الكريم . قال شاعر :

اعطيتني وَرَقاً لم تعطني ورِقاً
قل لي بلا وَرَقٍ مايَنفع الورق[٤٥]

الكيل والميزان

١ ـ الحَبّة :

الحبّة من العيارات التي كانت مستعملة لدى الجاهليين وبقيت مستعملة في الاسلام ، ولاتزال تستعمل . أما وزنها ، فاختلف فيه باختلاف الأزمنة والأمكنة ، وقد قدرها بعضهم بُعشر الدانق ، وقدرها بعض آخر بسدس ثمن درهم ، وهو جزء من ثمانية وأربعين جزءاً من درهم[٤٦] .

والحبة من موازين الذهب وغيره من المعادن الثمينة وتزن قدر شعيرتين (والشعيرة حبة شعير غير مقشورة) . ويزن المثقال مائة شعيرة ، وعلى هذا تزن الحبة ١ / ٥٠ من المثقال ، وتزن الحبة ١ / ٦٠ من الدينار . ولكن هذه الأوزان تختلف من بلد الى آخر . وتستخدم الحبة في وزن الذهب والأحجار الكريمة ، كما تستخدم في العقاقير[٤٧] .

قال تعالى في الحبة :

﴿ كمثل حبّة أنبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبّة ﴾ البقرة / ٢٦١ .

﴿ ولاحبّة في ظلمات الأرض ولارطب يابس الا في كتاب مبين ﴾ الانعام / ٥٩ .

٢ ـ الخردلـــة :

الخردلة وجمعها خردل ، ضرب من الحُرف ، وخردلت النخلة وهي مخردلة كثر نفضها وعظم مابقي من بُسرها[٤٨] وقيل زنة الخردلة ١ / ٦ من الحبة .

قال تعالىٰ في زنة الخردل :

﴿ وإن كان مثقال حبة من خردل أتينا بها ، وكفىٰ بنا حاسبين ﴾ الأنبياء / ٤٧ .

﴿ إنها إن تكُ مثقال حبّة من خردل فتكن في صخرة أو في السماوات أو في الأرض يأتِ بها الله ﴾ لقمان / ١٦ .

٣ ـ الـــذرّة :

لقد جاء ذكر الذرة وماهو أصغر منها وزناً في القرآن الكريم في مواضع عديدة ، وتدل هذه الآيات على ان الله تعالى عليم بكل شيء ، حتى أصغر الأشياء حجماً من مكونات مخلوقاته في الأرض والسماء[٤٩] قال تعالىٰ :

﴿ ومايعزب عن ربك من مثقال ذرة في الأرض ولافي السماء ولا أصغر من ذلك ﴾ يونس / ٦١ .

﴿ لايعـزب عنه مثقـال ذرة في السمـاوات ولافي الأرض ﴾ سبأ / ٣ .

﴿ فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره . ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره ﴾ الزلزلة / ٧ ـ ٨ .

﴿ ان الله لايـظلم مثقـال ذرة وان تـك حسنـة يضـاعفهـا ﴾ النساء / ٤٠ .

﴿ قل ادعوا الذين زعمتم من دون الله لايملكون مثقال ذرة في السماوات ولافي الأرض ﴾ سبأ / ٢٢ .

ومعنىٰ مثقال ذرة : وزن ذرة والناس يطلقونه في العرف على الدينار خاصة وليس كذلك[٥٠] .

٤ ـ الصـــواع :

ذكر المفسرون أن (صواع الملك) أو (صاع الملك) الذي ورد ذكره في القرآن الكريم . ﴿ قالوا نفقد صُوَاع الملك ولمن جاء به حمل بعير ﴾ [يوسف / ٧٢] كناية عن الصاع الذي يكال به الطعام . وذكر أنه الإناء الذي يكال به الطعام ، وإناء يشرب فيه الملك ، وهو من فضة[٥١] وقيل انه كان مصوغاً من فضة ممـوهاً بالذهب .

وقيل انه كان من مس ، أي من نحاس . وجاء في التفسير : ان الصاع كان إنـاءً مستطيـلاً يشبه المكـوك ، كان يشـرب به الملك ، وهو السقاية . وقال الحسن : الصواع والسقاية شيء واحد ، وقيل ان الصواع كان من ورق ، يكال به ، وربما شربوا به . وأما قوله تعالى (ثم استخرجها من وعاء أخيه) فإن الضمير يرجع الى السقاية في رحل أخيه[٥٢] .

والصاع أو الصُواع أو الصواع ـ بالضم والكسـر ـ والصُوْع بالفتح والصُوع بالضم ، ويجمع على أصوُع وصُوع وصيعان ، أربعة أمداد ، كل مد رطل وثلث ـ والمدُّ مكيال ، وهو رطلان او رطل وثلث أو ملء كفي الانسان المعتدل اذا ملأهما ومدّ يده لهما ـ ومادام المدّ رطلاً وثلثاً ، والصاع أربعة أمداد ، فإن وزن الصاع بالأرطال لابد أن يكون خمسة أرطال وثلث الرطل (١ ١/٣ + ٤ = ٥ ٣/١) .

وبعد ان قام الإمام مالك بمعايرة صيعان أهـل المدينـة التي بقيت منذ عهد النبي (ﷺ) ، بحضور الخليفة هارون الرشيد ، فقد وجدها بالوزن الذي ذكرناه ، وبعـد جدل دار بينـه وبين القاضي أبي يوسف ، رجع أبو يوسف الى رأي مالك ، وقديماً قيل : أيفتىٰ ومالك في المدينة ؟[٥٣] .

وكان لأهل المدينة صيعان مختلفة ، وورد صاع المدينة أصغر الصيعان . كما ورد في كتب الحديث والفقه ، صاع النبي (ﷺ) وصاع عمر (رض) ، وقـد كالـوا به التمـر والحبوب[٥٤] وقـد اختلف العلماء في مقداره في الاسلام .

وحين نعلم ان الاستاذ (علي مبارك) اهتدىٰ في كتابه (الميزان في الأقيسـة والأوزان) إلى ان الـرطـل البغـدادي يسـاوي ١٢٨٧/٤ درهمـاً ، نستنتج ان ألصـاع يسـاوي ٦٨٥,٧ من القمح موزونة بالدراهم البغداديـة : ١٢٨٧/٤ × ٥ ٣/١ = ٦٨٥,٧ درهماً . . فاذا استخرجنا مـايسعه الصـاع من القمح بمقدار ٦٨٥,٧ درهماً ، وعلمنا أن نسبة ثقل الماء الى ثقل القمح هي كنسبة ٧٩ على ١٠٠ تبين لنا ان وزن الصاع بما يسعه من الماء ينبغي ان يكـون ٨٦٧,٩ درهمـاً (٦٨٥,٧ × ١٠٠/٧٩ = ٨٦٧,٩ درهماً) . ولما كان الدرهم يساوي ٣,١٧ غرام ، فوزن الصاع بالغرام يساوي ٢٧٥١ غراماً أو ٢,٧٥ لتراً ، وبذلـك عـرفنا وزن الصـاع بـاللتر : (٨٦٧,٩ × ٣,١٧ = ٢٧٥١) = ٢,٧٥ لتراً[٥٥] .

٥ ـ القســـط :

مكيال يسع نصف صاع . و (الفرق) ستة أقساط . وذكر بعضهم ان (القسط) أربعمائة وواحد وثمانون درهماً . والقسط الحصة من الشيء ، والمقدار[٥٦] .

والمقسط من اسماء الله الحسنىٰ ، وهو العادل . يقال : أقسط يُقسطُ ، فهو مُقسِطٌ إذا عَدَل ، وقسط يقسطُ ، فهو قاسطٌ إذا جارَ ، فكأن الهمزة في أقسط للسلب ، كما يقال شكا إليه فأشكاه .

وفي الحديث : أنّ الله لاينامُ ولا ينبغي له أن ينامَ ، يخفضُ القسط ويرفعه . القسط : الميزانُ ، سمي به من القسط ، العدل ، أراد ان يخفضُ ويرفع وميزان أعمال العباد المرتفعة إليه وأرزاقهم النازلة من عنده كما يرفع الوزّان يده ويخفضها عند الوزن ، وهو تمثيل لما يُقدِّره الله ويُنزله .

وقيل : أراد بالقسط القسم من الرزق الذي هو نصيب كل مخلوق .

وخفضه تقليله ، ورفعه تكثيره .

والقسط : الحصة والنصيب وكل مقدار فهو قسط في الماء وغيره . وتقسّطوا الشيء بينهم : تقسموه على العدل والسواء . وجاء في بعض الحديث : إذا حكموا عدلوا وإذا قسموا أقسطوا . أي عدلوا . والاقساط : العدل في القسمة والحكم ، وقسّط الشيء : فرقة : قال ابن الاعرابي :

لو كان خزُّ واسِطٍ وسقطُهْ
وعالجٌ نصيُّه وسَبَطُهْ
والشامُ طُرّاً زيتُهُ وحنطهُ
يأوي إليها ، أصبحت تُقسطُهْ

وقال الطرمّاح :

كَفّاه كفٌّ لايُرى سيبُها
مُقَسّطاً رهبةَ إعدامِها

قال المبرد : القسطُ أربعمائة وأحد وثمانون درهماً وأصله من القسط النصيب وإناء الوضوء ، والكوز عند أهل الأمصار[٥٧] .

وفي القرآن الكريم آيات كثيرة في القسط . قال تعالىٰ :

* ﴿ شهد الله انه لا اله الا هو والملائكة وأولوا العلم قائماً بالقسط ﴾ آل عمران / ١٨ .
* ﴿ ويقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس فبشرهم بعذاب أليم ﴾ آل عمران / ٢١ .
* ﴿ والمستضعفين من الولدان وأن تقوموا لليتامىٰ بالقسط ﴾ النساء / ١٢٧ .
* ﴿ ياأيها الذين آمنوا كونوا قوّامين بالقسط شهداء لله ﴾ النساء / ١٣٥ .
* ﴿ ياأيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ﴾ المائدة / ٨ .
* ﴿ وإن حكمتَ فاحكم بينهم بالقسط ان الله يحب المقسطين ﴾ المائدة / ٤٢ .
* ﴿ وأوفوا الكيل والميزان بالقسط ﴾ الأنعام / ١٥٢ .
* ﴿ قل أمر ربي بالقسط ﴾ الاعراف / ٢٩ .
* ﴿ ليجزي الذين آمنوا وعملوا الصالحات بالقسط ﴾ يونس / ٤ .
* ﴿ وياقوم أوفوا المكيال والميزان بالقسط ﴾ هود / ٨٥ .
* ﴿ ونضع الموازين القسط ليوم القيامة ﴾ الأنبياء / ٤٧ .
* ﴿ وأقيموا الوزن بالقسط ولاتخسروا الميزان ﴾ الرحمن / ٩ .
* ﴿ وأنزلت معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط ﴾ الحديد / ٢٥ .

٦ ـ القِســـطاس :

هو الميزان ، ويعبّر به عن العدالة ، كما يعبر عنها بالميزان[٥٨] وقيل ان القسطاس أقوم الموازين[٥٩] وقال بعضهم هو (الشاهين) ويقال : قسطاسٌ وقسطاس[٦٠] .

قال تعالىٰ :

* ﴿ وأوفوا الكيل إذا كلتم وزنوا بالقسطاس المستقيم ﴾ الاسراء / ٢٥ .
* ﴿ ولاتكونوا من المخسرين . وزنوا بالقسطاس المستقيم ﴾ الشعراء / ١٨٢ .

٧ ـ القطمـــير :

القطمير والقطمارُ : شَقُّ النواة أو القشرة التي فيها أو الفوقة التي في النواة ، وهي القشرة الدقيقة التي على النواة (بين النواة والتمرة) كما في الصحاح . ويقال هي النكتة البيضاء التي في

ظهر النواة التي تنبت منها النخلة . ويستعمل للهين النزر الحقير .

ويقال (ما أصبتُ منه قطميراً) أي شيئاً[٦١] .

قال تعالىٰ :

﴿ والذين تدعون من دونه مايملكون من قطمير ﴾ [فاطر / ١٣] ويقال ان القطمير يساوي ١,٠٧٣٦ من الحبة .

٨ ـ القنطار :

معيارٌ وزن أربعين أوقية من ذهب ، ويقال الف ومائتا دينار . وقيل : مائة وعشرون رطلاً ، أو (ألف ومائتا أوقية) . وقيل : سبعون ألف دينار ، وهو بلغة بربر ألف مثقال من ذهب او فضة ، وروي عن أبي هريرة عن النبي (ﷺ) قال : (القنطار اثنتا عشرة الف أوقية ، الأوقية خير مما بين السماء والأرض) .

وروي عن ابن عباس : القنطار مائة مثقال ، (المثقال عشرون قيراطاً) . وقيل : وهي جملة كثيرة مجهولة من المال وقال السُّدِّيّ : مائة رطل من ذهب او فضة ، وهو بالسريانية ملء مسك ثوْر ذهباً أو فضة . ومنه قولهم : قناطير مقنطرة[٦٢] وفي التنزيل العزيز .

* ﴿ زُيّن للناس حب الشهوات من النساء والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة ﴾ [آل عمران / ١٤] .

* ﴿ ومن أهل الكتاب من تأمنه بقنطارٍ يؤدِهِ إليك ومنهم من إن تأمنه : بدينار لايؤدِهِ إليك الا مادمت عليه قائما ﴾ [آل عمران / ٧٥] .

* ﴿ وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم إحداهنّ قنطاراً فلا تأخذوا منه شيئاً أتأخذونه بهتاناً وإثماً مبينا ﴾ ؟ [النساء / ٢٠] .

وفي الاشارة الى القنطار في القرآن الكريم دلالة على استعماله في الحجاز والجزيرة العربية[٦٣] ويظهر من اختلاف المفسرين في مقدار القنطار ان العرب لاتحدد القنطار بمقدار معلوم من الوزن ، ولكنها تقول هو قدر ووزن ، لأن ذلك لو كان محدوداً قدره عندها لم يكن بين متقدمي أهل التأويل فيه كل هذا الاختلاف[٦٤] .

قال أبو عبيدة : ولانجد العرب تعرف وزن القنطار . يقال : قَنْطَرَ زيدٌ إذا ملك أربعة آلاف دينار ، فإذا قالوا قناطير مقنطرة فمعناها ثلاثة أدوارٍ ، دورٌ ودورٌ ودور ، فمحصولها اثنا عشر ألف دينار .

وفي الحديث : أن صفوان بن أميّة قنطر في الجاهلية وقنطر أبوه ، أي صار له قنطارٌ من المال[٦٥] .

٩ ـ الكيل :

الكيل والوزن سواء في معرفة الموازين . وتعني لفظة (كال) معنى (وزن) . وقد ورد عن النبي (ﷺ) انه قال : المكيال مكيال اهل المدينة والميزان ميزان أهل مكة[٦٦] ويعبّر عن الوزن وعن قياس الابعاد بلفظة (كل) ، (كال) أي (كالَ) في المسند . والوحدة (كلت) أي (كيلة) . وقد استعملت في العربية في الوزن والكيل . وجاء الكيل : كيل الطعام . وورد (كال البئر) ، أي قدر مافيها من ماء ، والاسم (الكيلة) ، والكيل ، والمكيل ، والمكيال ، والمكيلة ، ماكيل به حديداً كان أو خشباً . وكال الدنانير والدراهم وزنها[٦٧] .

وقد وردت لفظة (الكيل) و (المكيال) في آيات عديدة . قال عز من قائل :

* ﴿ وأوفوا الكيل والميزان ولاتبخسوا الناس أشياءهم ﴾ [الاعراف / ٨٥] .

* ﴿ الذين اذا اكتالوا على الناس يستوفون ﴾ [المطففين / ٢]

* ﴿ وأوفوا الكيل اذا كلتم وزنوا بالقسطاس المستقيم ﴾ [الاسراء / ٣٥] .

* ﴿ واذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون ﴾ [المطففين / ٣] .

* ﴿ ألا ترون أني أوفي الكيل وأنا خير المنزلين ﴾ [يوسف / ٥٩] .

* ﴿ فإن تأتوني به فلا كيل لكم عندي ولاتقربون ﴾ [يوسف / ٦٠] .

* ﴿ فلما رجعوا إلى أبيهم قالوا ياأبانا منع منا الكيل ﴾ [يوسف / ٦٣] .

* ﴿ وتمير أهلنا ونحفظ أخانا ونزداد كيل بعير ، ذلك كيل

يسير ﴾ [يوسف / ٦٥] .
* ﴿ فأوفِ لنا الكيل وتصدق علينا ﴾ [يوسف / ٨٨] .
* ﴿ اوفوا الكيل ولاتكونوا من المخسرين ﴾ . [الشعراء / ١٨١] .
* ﴿ ولاتنقضوا المكيال والميزان ﴾ [هود / ٨٤] .
* ﴿ وياقوم أوفوا المكيال والميزان بالقسط ﴾ [هود / ٨٥] .

وتعبر (كيل بعير) الذي ورد في القرآن الكريم يعبّر عن حمل بعير ، وهو مقدار مايحمل . كما ورد فيه (حمل بعير) في المعنى نفسه . قال تعالى :
* ﴿ قالوا نَفقِدُ صُواعَ الملك ولمن جاء به حمل بعير وأنابه زعيم ﴾ [يوسف / ٧٢] .

ولايزال العرف جارياً بين أهل القرى والبادية في البيع (حولاً) ، جمع (حمل) ، وهو (حمل بعير) أو حمار أو غيرذلك من الدواب التي تنقل الشيء الذي يراد بيعه مثل الملح أو (العوسج) أو (العاقول) أو (حطب البادية) أو الزرع الى الاسواق ، فتباع حملاً لا وزناً ، ويشترونه على هذه الصفة[٦٨] .
وكان اهل المدينة يكيلون التمر ، وهو يوزن في كثير من أهل الأمصار . وان السمن عندهم وزن ، وهو كيل . وقد يباع الشيء عدداً ، بينما يباع وزناً عند قوم آخرين . والذي يعرف به أصل الكيل والوزن[٦٩] .

١٠ ـ الميزان :
يقال للآلة التي يُوزن بها الأشياء (ميزان) قال الجوهري : اصله (مِوْزان) انقلبت الواو ياء للكسرة ماقبلها ، وجمعها موازين . قال الزجّاج : اختلف الناس في ذكر الميزان في القيامة ، فجاء في التفسير : أنه ميزان له كفّتان ، وأن الميزان أنزل في الدنيا ليتعامل الناس بالعدل وتوزن به الأعمال[٧٠] .

قال تعالى في كتابه العزيز :
* ﴿ وأوفوا الكيل والميزان بالقسط ﴾ . [الانعام / ١٥٢] .
* ﴿ ولاتنقصوا المكيال والميزان إني أراكم ﴾ . [هود / ٨٤] .
* ﴿ وياقوم أوفوا المكيال والميزان بالسقط ﴾ . [هود / ٨٥] .
* ﴿ الله الذي انزل الكتاب بالحق والميزان ﴾ [الشورى / ١٧] .
* ﴿ والسماء رفعها ووضع الميزان ﴾ . [الرحمن / ٧] .
* ﴿ والقينا فيها رواسي وانبتنا فيها من كل شيء موزون ﴾ . [الحجر / ١٩] .
* ﴿ والسماء رفعها ووضع الميزان . الّا تطغوا في الميزان ﴾ . [الرحمن / ٨] .
* ﴿ وأقيموا الوزن بالقسط ولاتخسروا الميزان ﴾ [الرحمن / ٩] .
* ﴿ وانزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط ﴾ [الحديد / ٢٥] .
* ﴿ ونضع الموازين القسط ليوم القيامة ﴾ . [الأنبياء / ٤٧] .
* ﴿ فمن ثقلت موازينه فأولئك هم المفلحون ﴾ . [الأعراف / ٨ ، المؤمنون / ١٠٢] .
* ﴿ ومن خفت موازينه فأولئك الذين خسروا انفسهم ﴾ . [الأعراف / ٩ ، المؤمنون / ١٠٣] .
* (فأما من ثقلت موازينه ، فهو في عيشة راضية ﴾ . [القارعة ٦ و ٧] .
* ﴿ وأما من خفت موازينه ، فأمه هاوية ومأأدرك ماهيه . نار حامية ﴾ . [القارعة ٨ و ٩ و ١٠ و ١١] .

١١ ـ المثقال :
المثقال من الأوزان القديمة عند العرب ، ويظن بعض المستشرقين ان المثقال من أقدم المعايير عند العرب ، ويستعمله العيارون والصيارفة وباعة اللؤلؤ والحجارة الثمينة . وهو عبارة عن اثنتين وسبعين شعيرة . وفي بعض الموارد : المثقال عشرون قيراطاً [والقيراط : هو نصف دانق] . ويقابل المثقال ألـSolidus عند الروم على وفق النظام الذي أقره القيصر (قسطنطين) ، وهو نظام اتبع في بلاد الشام ، وأقرّه العرب واستعملوه .
ولفظة المثقال من الألفاظ المعرّبة عن الآرامية من أصل

(متقولو) Matqolo على بعض الآراء[٧١] .

والروايات تكاد تتفق عل ان المثقال هو الدينار ، وأن الدينار محدد القيمة ثابت المقدار ، وإنما اختلفوا في الدرهم حتى أنكر بعض الباحثين التعامل به في زمن النبي (ﷺ) والخلفاء الراشدين[٧٢] قال تعالىٰ :

* ﴿ ان الله لايظلم مثقال ذرة ﴾ [النساء / ٤٠] .
* ﴿ ومايعزب عن ربك من مثقال ذرة في الأرض ولافي السماء ﴾ . [يونس / ٦١] .
* ﴿ وان كان مثقال حبة من خردل أتينا بها وكفى بنا حاسبين ﴾ . [الأنبياء / ٤٧] .
* ﴿ لايعزب عنه مثقال ذرة في السماء ولافي الأرض ﴾ . [سبأ / ٣] .
* ﴿ يابنيّ إنها إن تكُ مثقال حبة من خردل فتكن في صخرة او في السماوات أو في الأرض يأتِ بها الله ﴾ . [لقمان / ١٦] .

١٢ ـ النـــواة :

النَّواة أو النوى من العدد التسعة ، وهي وزن خمسة دراهم[٧٣] . قال صاحب القاموس : (النواة من العدد : عشرون أو عشرة) . قال الجوهري : ويسمون الخمسة نواة) .

وقد كان الجاهليون يبايعون الذهب والفضة بالأوزان التي ذكرناها ، مثل النواة والحبّة والشعيرة والمثقال والأوقية . ولما جاء الرسول (ﷺ) المدينة وجد أهلها يبايعون اليهود الوقية من الذهب والدنانير ، فقال لهم : « لاتبيعوا الذهب بالذهب الا وزناً بوزن »[٧٤] .

قال تعالىٰ :

* ﴿ ان الله فالق الحب والنوى ﴾ . [الأنعام / ٩٥] .

١٣ ـ الهبـــاء :

ويساوي ١,١٤٧١٨٢٤ من الحبّة[٧٥] قال تعالىٰ في الهباء :

* ﴿ وقدمنا إلى ماعملوا من عمل فجعلناه هباءً منثوراً ﴾ [الفرقان / ٢٣] .
* ﴿ وبُسّت الجبال بَسّاً ، فكانت هباءً مُنبثاً ﴾ [الواقعة / ٥ و ٦] .

الهوامـــش

١ ـ د . عبدالرحمن فهمي محمد : النقود العربية ص ٦ .
٢ ـ ابن منظور : لسان العرب جـ ١٢ مادة (نمم) .
٣ ـ النقود العربية وعلم النميات مادة (النميات) .
٤ ـ جرجي زيدان : تاريخ التمدن الاسلامي جـ ١ ص ١٤١ .
٥ ـ د . جواد علي : المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام جـ ٧ ص ٤٩٦ .
٦ ـ د . محمد باقر الحسيني : (تطور النقود العربية الاسلامية ص ١٨) .
٧ ـ عبدالرحمن فهمي : (صنج السكة في فجر الاسلام) ص ٣٠ .
٨ ـ نفس المصدر ، حسان علي حلاق : تعريب النقود والدواوين ص ١٣ ـ ١٤ .
٩ ـ تعريب النقود والدواوين ص ١٤ .
١٠ ـ تطور النقود العربية الاسلامية ص ١٩ .
١١ ـ تعريب النقود والدواوين ص ١٥ .
١٢ ـ المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام جـ ٧ ص ٤٩٧ .
١٣ ـ تعريب النقود والدواوين ص ١٥ .
١٤ ـ الزبيدي : تاج العروس ٨ / ٢٩٨ مادة (درهم) .
١٥ ـ تفسير الطبري ١٢ / ١٠٢ ومابعدها ، المفصل ٧ / ٤٩٨ .
١٦ ـ البلاذري : فتوح البلدان ص ٤٥١ (أمر النقود) .
١٧ ـ أبو يعلي الحنبلي : الأحكام السلطانية ص ١٠١٨ ، ١٥٨ ومابعدها ، أبو عبيد : الأموال (رقم ١٦٢٢) .
١٨ ، ١٩ ـ الأحكام السلطانية ص ١٥٩ و ١٦٢ والماوردي ص ١٥٤ .
٢٠ ـ الماوردي : الأحكام السلطانية ص ١٥٤ .
٢١ ـ تطور النقود العربية الاسلامية ص ١٦ .
٢٢ ـ نفس المصدر ص ٤٥ و ص ٢٤ .
٢٣ ، ٢٤ ـ تاج العروس ٢ / ٣٧٢ (سجد) .
٢٥ ـ الماوردي : الأحكام السلطانية ص ١٥٤ ، لأبي يعلي (١٦٣) .
٢٦ ـ شرح النووي على صحيح مسلم ٤ / ٣٢٣ (حاشية ارشاد الساري) .
٢٧ ـ ابو يعلي : الأحكام السلطانية ص ١٦٠ والمفصل جـ ٢ ص ٥٠٠ .
٢٨ ، ٢٩ ـ تاج العروس ٥ / ٩٠ (نضر) ، ٢ / ١٠ (بهرج) .
٣٠ ـ تاج العروس ٥ / ٩٠ (نضر) .
٣١ ـ ابن سيده : المخصص ١٢ / ٢٧ ، تاج العروس ٧ / ١٣٣ (زاف) .
٣٢ ـ المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام ٧ / ٥٠٢ وماقبلها .
٣٣ ـ تاج العروس ١ / ١٨١ (جرب) .
٣٤ ـ المفصل جـ ٧ ص ٥٠٢ .
٣٥ ـ ابن سعد : الطبقات ١ / ٢٦٢ .

٣٦ ـ شرح النووي على صحيح مسلم ٤ / ٣٢٤ (حاشية على الاصابة) ، المفصل جـ ٧ ص ٥٠٢ ـ ٥٠٣ .
٣٧ ـ تاج العروس ٤ / ٣٥٦ (نش) ، المفصل ٧ / ٥٠٣ .
٣٨ ـ تاج العروس ٧ / ٨٥ ومابعدها .
٣٩ ـ لسان العرب ١٠ / ٣٧٥ ومابعدها مادة (ورق) .
٤٠ ـ المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام ٧ / ٥٠١ .
٤١ ـ د . محمد باقر الحسيني : النقود العربية الاسلامية ص ١١٤ .
٤٢ ـ عباس العزاوي : تاريخ النقود العراقية ، الكرملي : النقود العربية ص ١٨ .
٤٣ ـ العزاوي : نفس المصدر .
٤٤ ـ الحسيني : نفس المصدر .
٤٥ ـ العزاوي : نفس المصدر .
٤٦ ـ د . جواد علي : المفصل ٧ / ٦٢٨ ـ ٦٢٩ ، تاج العروس ٥ / ٢٠٥ ، القاموس ٣ / ٣٣٠ .
٤٧ ـ د . احمد عطية الله : القاموس الاسلامي جـ ٢ ، ص ٣٠ .
٤٨ ـ لسان العرب جـ ١١ ص ٢٠٣ .
٤٩ ـ د . عبدالعزيز شريف : الحروب الكيمياوية والبايولوجية ص ٢١٣ .
٥٠ ـ ابن علي المناوي : النقود والمكاييل والموازين ص ٤١ ، تحقيق د . رجاء محمود السامرائي .
٥١ ـ المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام ٧ / ٦٣٢ .
٥٢ ـ الكرملي : المصدر نفسه ص ٤ و ٣٩ ـ ٤١ .
٥٣ ـ الاستاذ خير الله طلفاح : النظام العام في الاسلام ص ١٤٨ .
٥٤ ـ صحيح مسلم ٥ / ٦ ومابعدها ، المفصل ٧ / ٦٣٢ .
٥٥ ـ الاستاذ خير الله طلفاح : المصدر نفسه ص ١٤٨ ـ ١٤٩ .
٥٦ ـ المفصل جـ ٧ ص ٦٢٨ .
٥٧ ـ لسان العرب جـ ٧ ص ٣٧٧ ـ ٣٧٨ (قسط) .
٥٨ ـ المفردات (٤١٣) .
٥٩ ـ المخصص ١٢ / ٢٦٣ ومابعدها .
٦٠ ـ لسان العرب ٧ / ٣٧٧ مادة (قسط) .
٦١ ـ لسان العرب ٥ / ١٠٨ مادة (قمطر) ، تاج العروس ٣ / ٥٠١ .
٦٢ ـ لسان العرب ٥ / ١١٨ و ١١٩ ، تاج العروس ٣ / ٥٠٩ .
٦٣ ـ المفصل ٧ / ٦٣١ .
٦٤ ـ تفسير الطبري ٣ / ١٣٠ (طبعة بولاق) .
٦٥ ـ لسان العرب ٥ / ١١٨ ـ ١١٩ (قنطر) .
٦٦ ـ جامع الأصول ١ / ٣٧١ ، لسان العرب ١١ / ٦٠٥ .
٦٧ ـ المفصل ٧ / ٦٢١ ـ ٦٢٢ .
٦٨ ـ المفصل ٧ / ٦٣٣ .
٦٩ ـ نفس المصدر ص ٦٢٠ .
٧٠ ـ لسان العرب ١٣ / ٤٤٦ ومابعدها (مادة وزن) .
٧١ ـ المفصل ٧ / ٦٢٩ .
٧٢ ـ النظام العام في الاسلام ص ١٥٢ .
٧٣ ـ الكرملي : نفس المصدر ص ١١ و ١٥٨ .
٧٤ ـ صحيح مسلم ٥ / ٤٦ ومابعدها ، المفصل ٧ / ٦٣٠ .
٧٥ ـ الكرملي : نفس المصدر ص ٢١ .

المصادر والمراجـــع

١ ـ القرآن الكريم .
٢ ـ د . جواد علي :
المفصل في تأريخ العرب قبل الاسلام جـ ٧ ، الطبعة الأولى ـ بيروت / ١٩٧١ .
٣ ـ ابن منظور :
لسان العرب ـ دار صادر / بيروت .
٤ ـ الزبيدي :
تاج العروس ـ دار مكتبة الحياة / بيروت .
٥ ـ الأب انستاس ماري الكرملي البغدادي : النقود العربية وعلم النمّيات .
طبع القاهرة / ١٩٣٩ المطبعة العصرية .
٦ ـ المحامي عباس العزاوي :
تاريخ النقود العراقية لما بعد العهود العباسية .
طبع شركة التجارة والطباعة ـ بغداد / ١٩٥٨ .
٧ ـ د . عبدالرحمن فهمي محمد :
النقود العربية ماضيها وحاضرها .
سلسلة المكتبة الثقافية (١٠٣) القاهرة / ١٩٦٤ .
٨ ـ د . محمد باقر الحسيني :
تطور النقود العربية الاسلامية .
الطبعة الأولى . مطبعة دار الجاحظ ـ بغداد / ١٩٦٩ .
٩ ـ د . محمد باقر الحسيني:
النقود العربية الاسلامية .
سلسلة الموسوعة الصغيرة رقم (١٦٨) ـ بغداد / وزارة الثقافة والاعلام / ١٩٨٥ .
١٠ ـ حسان علي حلاق :
تعريب النقود والدواوين في العصر الأموي .
دار الكاتب اللبناني ـ دار الكتاب المصري الطبعة الأولى / ١٩٧٨ .
١١ ـ خير الله طلفاح :
كيف السبيل الى الله (النظام العام في الاسلام) جـ ١٨ القسم الثاني .
دار الحرية للطباعة ـ بغداد .
١٢ ـ جرجي زيدان :
تاريخ التمدن الاسلامي جـ ١ الطبعة الأولى ـ دار الهلال ـ مراجعة وتعليق د . حسين مؤنس .
١٣ ـ د . عبدالرحمن فهمي :
صنج السكة في فجر الاسلام ـ دار الكتب المصرية / ١٩٥٧ .
١٤ ـ الماوردي :
الأحكام السلطانية ـ القاهرة / ١٣٢٨ هـ .
١٥ ـ أبو يعلي الحنبلي :
الأحكام السلطانية (تحقيق محمد حامد الفقي) .